

محكمة القضاء العليا: قضاء تونسي فتي في قبضة السلطة

1956-1959

The Supreme Court of Justice: A young Tunisian judiciary is in the
hand of the system. 1956_1959

إعداد د. فيصل جميل

Dr. Faycel Jmail

كلية الآداب و العلوم الإنسانية- جامعة سوسة- تونس

Faculty of Letters and Human Sciences - University of Sousse –
Tunisia

faycaljemil1990@gmail.com

الملخص : يدرس بحثنا هذا ظروف بعث أول محكمة مختصة في تاريخ تونس المستقلة. و هي المحكمة التي قام ببعثها رئيس الحكومة الحبيب بورقيبة ليجهز بها على معارضية من اليوسفيين. و سنقوم في إطار ذلك بعرض لأهم القضايا التي رفعت أمام أنظار هذه المحكمة و آليات تنفيذ قراراتها. كما سيتناول بحثنا مسألة حيادية هذه المحكمة من عدمهم و كذلك بعض التساؤلات و الإشكاليات الأخرى التي ضلّت تطرح حتى يومنا هذا كّلما ذكرت هذه المحكمة المختصة.

الكلمات المفتاحية: المجلس القومي التأسيسي، اليوسفيين، أمن الدولة، الحبيب بورقيبة، محاكمات...

Abstract: This research gives a closer look on the circumstances of the creation of the first specialized court in the history of the independent Tunisia, which is the court that Prime Minister Habib Bourguiba set up to finish off his Yusufian opponents. In this context, this research presents the most important cases brought before the court's attention and the mechanisms for implementing its decisions. The research also addresses the question of whether this court is impartial or not, as well as some other questions and problems that have been raised to this day every time this competent court is mentioned.

Keywords: The National Constituent Assembly, Yousoufien, State Security, Habib Bourguiba, trials...

مقدمة:

في جو من الشعور بنخوة الانتصار بتحقيق الاستقلال و انتخاب المجلس التأسيسي أولا وبتصفية المقاومة اليوسفية التي ما فتئ أفرادها يسلمون أسلحتهم شيئا فشيئا، سعى النظام السياسي الجديد في البلاد إلى القضاء كليًا على خصومه والحسم النهائي في صراع تاريخي. فرأت النخبة المنتصرة أن تحقق هدفها هذا عبر القضاء المتونس لتوه، فأحدثت بذلك محكمة مختصة أتاحت لها كل الإمكانيات لتنفيذ مهمتها التي بعثت من أجلها.

و قد عملت هذه المحكمة في ظرفية جدّ صعبة، أثرت بشكل مباشر على عملها وأثارت بذلك عدّة انتقادات حتى يومنا هذا. و الهدف من بحثنا هذا هو محاولة تفسير الظروف التي أحدثت فيها هذه المحكمة والبحث

في الانتقادات التي وجهت لها بكونها لم تكن سوى أداة في يد السلطة الجديدة بالبلاد لتصفية خصومها، وحسم المعركة معهم. و كذلك نصبو لمعرفة مدى نجاح هذه المحكمة في تحقيق هذه الأهداف.

فماهي ابرز خصائص هذه المحكمة؟ وكيف كانت ظروف المحاكمة فيها؟ وما أبرز الأحكام التي صدرت عنها؟ وفيما تجلّت مظاهر تدخل السلطة التنفيذية في عملها؟

1- بعث محكمة القضاء العليا :

أ – الأمر العلي :

عبر الحبيب بورقيبة في اللقاء الذي جمعه بالمندوب السامي الفرنسي (Roger Seydoux) يوم 25 ديسمبر 1955 عن رغبته في بعث محكمة خاصة لفرض الأمن بالبلاد و ملاحقة "المشاغبين"¹. و فور وصوله لسدة الحكم و تشكيله لحكومته أحدث محكمة القضاء العليا التي تعرف كذلك بالمحكمة الشعبية في 19 أبريل 1956 بأمر علي نشر بالرائد الرسمي يوم 27 أبريل 1956². و قد أوكل لها النظر في القضايا ذات الصبغة السياسية مثل " التحريض بأي وسيلة على جنایات القتل ... وإضرار النار عمدا والنهب وهدم المباني عندما يكتسي هذا التحريض صبغة سياسية"، وفي " الاعتداء على أمن الدولة"، وفي الجرائم المتعلقة بالجمعيات والطباعة والصحافة، "وبصورة عامة، تنظر المحكمة في كل الاعتداءات الواقعة على مصالح الوطن العليا"³.

أحدثت هذه المحكمة لتعمل 6 أشهر فقط بموجب القانون الذي بعثها لكنّها استمرت في العمل لحوالي 3 سنوات و نصف أي إلى شهر أكتوبر 1959⁴. وقد جاء في نصها القانوني أن الأحكام الصادرة عنها لا

1 - السباعي (فوزي)، الطاهر بن عمار (1889-1985)، أطروحة دكتوراه تحت إشراف الأستاذ عبد الواحد المكني، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بتونس 2010، ص 442، اعتمادا على تقرير من روجي سايدو إلى وزارة الخارجية الفرنسية بتاريخ 27 ديسمبر 1955 حول لقائه مع الحبيب بورقيبة يوم 25 ديسمبر 1955.

2 - الرائد الرسمي التونسي، 27 أبريل 1956. أمر علي مؤرخ في 19 أبريل 1956، ص - ص 782 - 783.

3 - ضيف الله (محمد)، المحاكمات السياسية في تونس في عهد بورقيبة (1956-1987)، ضمن القضاء و التشريع في تونس البورقبيية، زغوان، مؤسسة التميمي، 2004. ص 164.

4 - ألغيت هذه المحكمة بموجب القانون عدد 139 لسنة 1959 المؤرخ في 22 أكتوبر 1959 و صدر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية . 23-20 أكتوبر 1959 ص 1537.1538.

يمكن الطعن فيها لا استئنافا و لا تعقبا وتنفيذها يكون فوري. و قد صرح رئيس الحكومة الحبيب بورقيبة أثناء مناقشة مشروع قانونها في المجلس التأسيسي " أنها بعثت لتقتص من القتلة الإرهابيين ... و لكي تقع محاكمتهم في أسرع الأجل"⁵. ويذكر السيد محمد الصياح في شهادته لدى مؤسسة التميمي في سنة 2004 أنّ القاضي محمد الوصيف هو الذي نصح بورقيبة ببعث هذه المحكمة و باعتماد صيغة المحاكم التي قاضت النازيين أو الخونة عند تحرير فرنسا بعد الحرب العالمية الثانية.

و يبدو أن هذه المحكمة قد صيغت على مفاص المعارضة اليوسفية، إذ يذكر الأستاذ محمد ضيف الله في تعليق له على هذه المحكمة و على أهدافها: " أنها قد صيغت على مفاص المعارضة اليوسفية، و وفرت الإطار القانوني للإجهاز عليها في أسرع الأوقات تمهيدا لإرساء الدولة الجديدة. ولم يكن من المهم في هذا الإطار أن تتوفر للمتعم شروط المحاكمة العادلة التي تضمن فيها حقوقه، و لعلّ ممّا يدل على الصبغة الاستعجالية لمحكمة القضاء العليا فضلا عن صبغتها الاستثنائية، أن أولى جلساتها استمرت ست ساعات ونصف، أصدرت إثرها ثلاثة أحكام من بينها حكم بالإعدام و آخر بالأشغال الشاقة المؤبدة. و هذه الأحكام القاسية تستجيب تماما لما كان ينتظر منها في مواجهة طرف سياسي كان إلى فترة قريبة يتمتع بشعبية واسعة"⁶.

ب- تركيبها :

حسب ما يقتضيه قانونها فقد وقع اختيار أعضاءها من بين نواب المجلس القومي التأسيسي أما رئيسها فوقع اختياره في مجلس الوزراء. و قد كانت أول تركيبة لهذه المحكمة في أبريل 1956 متكونة من :

الرئيس: السيد محمد بن محمد بن فرحات .

الحكام الشعبيون (أعضاء المجلس القومي التأسيسي) السادة : الحبيب بن محمد الحبيب، الناصر المرزوقي، محمود زهوية ، صالح عياش ، محمد الري ، بلحسين جراد.

⁵ - جريدة الصباح بتاريخ 26 أبريل 1956.

⁶ - ضيف الله (محمد). المحاكمات السياسية في تونس في عهد بورقيبة (1956-1987) ... ص160 .

وكيلا الدولة : السيدان : محمد بن للونة وعمر شاشية.

لجنة التحقيق : السادة الطاهر دبيّة، رئيسا ؛ وعضوية محمد الشريف، علي الزلاوي، محمد بن رمضان،
مفتاح السميري.⁷

ثمّ و بعد حوالي الثلاثة أشهر طرأ على تركيبة المحكمة تغيير إثر تكليف عدد من أعضاء المحكمة
بالمأموريات الحكومية التالية :

- الحبيب بن محمّد الحبيب واليا على قابس.

- عمر شاشية واليا على القيروان.

- صالح عيّاش واليا على نابل.

و لسدّ هذه الشغورات الحاصلة انعقدت جلسة للمجلس القومي التأسيسي يوم 12
جويلية 1956⁸. و نظرا لأهمية المحكمة العليا فقد افتتحت الجلسة بالنقطة الثانية وهي تعويض أعضاء
المحكمة الجنائية العليا الذين عينوا بمراكز حكومية جديدة. وقد اقترح وزير العدل أحمد المستيري بأن
يكون سدّ الشغور بأربعة أعضاء لا ثلاثة نظرا لكثرة أعمال المحكمة العليا خصوصا في لجنة البحث في
حين كان رأي السيد الطاهر دبيّة عضو لجنة التحقيق مخالفا باقتراحه إمكانية استمرار عمل المحكمة دون
الحاجة إلى تعويض الأعضاء الذين كلّفوا بمأموريات حكومية⁹. و في الأخير تأكّدت فكرة الزيادة في
أعضاء المحكمة العليا بحكم ضرورة المحافظة على العدد المطلوب لتقوم المحكمة بجميع أعمالها وهي
فضّ كل النوازل المرفوعة إليها.¹⁰

7 - ضيف الله (محمد)، المحاكمات السياسية في تونس في عهد بورقيبة (1956-1987) ، ضمن القضاء و التشريع في تونس البورقيبية،
زغوان ، مؤسسة التميمي، 2004. ص 170.

8 مناقشات المجلس القومي التأسيسي، جلسة يوم الخميس 12 جويلية 1956، نشر بالرائد الرسمي التونسي، 30 أوت 1956، ص
107، 106.

9 - المرجع السابق.

10 - صالح (سعيد)، الشاذلي قلالة، مسيرة مناضل وطني 1898-1962 ، رسالة ماجستير في التاريخ المعاصر تحت إشراف الأستاذ عادل بن
يوسف . كلية الآداب و العلوم الإنسانية بسوسة 2015. ص 96.

كما اقترح العضو بالمجلس القومي التأسيسي علي البلهوان في كلمته أسماء كل من: السيّد عمر الرياحي ومحمّد القنوني ومحمود الكافي والشاذلي قلّالة إلى جانب الترشيح الذي تقدم به السيد الطاهر عبد الكافي. وفي الأثناء اعتذر السيّد عمر الرياحي وطلب سحب ترشّحه نظرا لكثرة الأشغال التي كآف بها. وبالتالي وقع عُرض مطلب ترشّح كل من السّادة: الشاذلي قلّالة ومحمّد القنوني ومحمود الكافي والطاهر عبد الكافي على التصويت بالمجلس القومي التأسيسي فكانت النتيجة الموافقة بالإجماع على السّادة الذين ترشّحوا ليكونوا أعضاء بمحكمة القضاء العليا.¹¹



الصورة عدد 01: أعضاء محكمة القضاء العليا في إحدى الجلسات سنة 1959 يتوسطهم الأستاذ محمد فرحات (رئيس المحكمة).

المصدر: صالح (سعيد)، "الشاذلي قلّالة، مسيرة مناضل وطني 1898-1962" ... ص 98.

2- المحاكمون :

أ – اليوسفيون :

منذ أن وقع حظر الأمانة العامة في تونس أواخر شهر جانفي 1956 و مطاردة زعيمها صالح بن يوسف الذي غادر البلاد متجها نحو ليبيا، انطلقت الحكومة التونسية يوم 29 جانفي 1956 في حملة اعتقالات كبيرة طالت عديد الرموز اليوسفية حتى بلغ عدد الموقوفين خلال هذه الحملة 2372 و ذلك حسب بلاغ صادر عن المندوبية الفرنسية السامية في تونس بتاريخ 16 فيفري 1956.¹² و قد إضاف إلى هؤلاء جنود و قادة جيش التحرير الذين ألقى عليهم القبض و وقعوا في الأسر أثناء المعارك. و قد عرضتهم الحكومة على أنظار المحكمة الجنائية العليا و سجلت في أمرهم عديد القضايا حتى بلغ عدد المحالين على هذه المحكمة من اليوسفيين حوالي 1200 متهم¹³، حوكم منهم 212 مع انطلاقة عمل المحكمة في الفترة الممتدة من ماي إلى سبتمبر 1956 لوحدها.¹⁴ و هنا تجدر الإشارة إلى أننا في الجدول التالي لن نقوم بالتمييز بين القضايا التي وجهت فيها إلى المتهمين تهمة بالانتساب إلى الأمانة العامة أو إلى جيش التحرير الوطني التونسي. حيث يشمل الجدول التالي أغلب المحاكمات التي حوكم فيها صالح بن يوسف وأتباعه في الأمانة العامة و في جيش التحرير الوطني التونسي. و البين أن الجميع كان يشترك في تهمة أساسية وهي "التآمر على أمن الدولة" و لو تمّ تفريع هذه التهمة في عدد من القضايا و نسبت إلى المتهمين تهمة كـ "تكوين عصابة، امتلاك سلاح بدون رخصة، التخطيط لاغتيالات، اعتناق مبدأ الأمانة العامة المحظورة..."¹⁵

¹² - Le petit matin . 16/02/1956.

¹³ - المقدم (فيصل)، لجان الرعاية في تونس نشأتها و نشاطها 1955-1956، رسالة ماجستير إشراف الأستاذ علي الزيدي . كلية الآداب والعلوم الإنسانية بصفاس 2010. ص 119.

¹⁴ - الصغير (عميره علي)، اليوسفيون و تحرير المغرب العربي، المغاربية للطباعة و الإشراف، الطبعة الأولى 2007. ص 79.

¹⁵ - من خلال عدد من القضايا المنشورة في جريدة الصباح في أعداد مختلفة منها 17 جويلية 1956.- 30 جويلية 1957.

الجدول عدد 01 : قضايا اليوسفيين التي عرضت على أنظار المحكمة العليا¹⁶ :

التاريخ	المتهمون	التهم	الأحكام
9 ماي 1956	3 من بينهم الطاهر بن أحمد البخاري (الذباح)	تكوين عصابة، اغتيال بسوق الإربعاء	الحكم على الذباح بالإعدام وعلى رفيقيه أحدهما بالأشغال الشاقة المؤبدة والآخر بثلاث سنوات سجنا
28 ماي 1956	9 أشخاص من أم العرائس	تكوين عصابة	3 أحكام بالأشغال الشاقة مدى الحياة وحكمين بالسجن لمدة سنتين وحكمين بسنة سجنا وحكمين بعدم سماع الدعوى
11 جوان 1956	7 أشخاص في 4 قضايا	تنظيم مؤامرة ضد أمن الدولة وحمل سلاح بدون رخصة والتعاون مع المقاومين.	حكم واحد بـ10 سنوات أشغالا شاقة وحكمين بخمس سنوات سجنا وحكم واحد بسنة سجنا وإطلاق سراح البقية.
26 جوان 1956	4 أشخاص	التآمر على أمن الدولة	حكمان بخمس سنوات سجنا وحكم بخمس سنوات سجنا مع تأجيل التنفيذ وحكم واحد بعدم سماع الدعوى
2 جويلية 1956	6 أشخاص في قضيتين	- التآمر على أمن الدولة - تكوين عصابة تخريب (الهجوم على ضيعات معمرين فرنسيين)	التأجيل
2 جويلية 1956	16 شخص في ثلاث قضايا	تكوين مظاهرة وإحراق النادي الدستوري	3 أحكام بسنة سجنا و13 بالبراءة لعدم ثبوت الأدلة

ضيف الله (محمد)، المحاكمات السياسية في تونس في عهد بورقيبة (1956-1987) ... ص-ص 172-176 - 16

الإعدام للزلاّاق وحكم واحد ب20 سنة أشغالا شاقة و11 بين 10 و5 سنوات أشغالا شاقة و29 أحكام مختلفة بالسجن والغرامة	تكوين عصابة وتمويلها	45 على رأسهم الطيب الزلاّاق	16-21 جويلية 1956
أحكام بالسجن وتأجيل التنفيذ و20 حكم بعدم سماع الدعوى	التأمر على أمن الدولة	قضايا مختلفة المتهمون من عين دراهم وسوق الإربعاء	24 جويلية 1956
حكم واحد بالأشغال الشاقة مدى الحياة و3 أحكام ب20 سنة أشغالا شاقة وحكمين بسنتين و7 أحكام ب5 سنوات سجنا مع تأجيل التنفيذ.	التأمر على أمن الدولة ومحاولة اغتيال وتكوين عصابة مسلحة	13 متهم من زرمدين	27-30 أوت 1956
حكم بعشرين سنة أشغالا شاقة و8 ب5 سنوات و3 أحكام ب5 سنوات مع التأجيل والحرمان من الحقوق السياسية و12 بعدم سماع الدعوى.	تكوين عصابة والتحريض على اعتناق مبدأ الأمانة العامة والتعدي على أمن الدولة	23 متهم من ماطر	3 سبتمبر 1956
حكمان بالأشغال الشاقة مدى الحياة و4 ب20 سنة أشغالا شاقة و22 حكم آخر تتراوح بين 5 سنوات أشغالا شاقة وسنتين مع تأجيل التنفيذ و19 بعدم سماع الدعوى	تكوين عصابة	9 من سليمانة	10-18 سبتمبر 1956
	التأمر على أمن الدولة وتكوين عصابة والاعتداء على أمن السكان	38 من مكثر	14-18 سبتمبر 1956

3 أحكام بالإعدام من بينهم الحسين الحاجي و3 أشغال شاقّة لخمس سنوات و5 أحكام بـ5 سنوات مع التأجيل و4 بسنتين مع التأجيل وعدم سماع الدعوى بالنسبة لعشرين متهما.	حوادث الاغتيالات بقفصة	39 متهم من قفصة من بينهم 4 في حالة فرار	19-22 سبتمبر 1956
7 أحكام بالإعدام : 3 حضوريا و4 غيابيا (ضد صالح بن يوسف وحسين التريكي)، حكمان بـ20 سنة أشغالا شاقّة وأحكام أخرى تتراوح بين 10 سنوات وعامين مع التأجيل وعدم سماع الدعوى لـ8 أشخاص	التأمر ضد أمن الدولة وتكوين عصابة ...	54 من بينهم صالح بن يوسف وهو في حالة فرار	8-24 جانفي 1957
تأجيل 3 قضايا وصدور أحكام تتراوح بين 10 سنوات أشغالا شاقّة و3 سنوات مع تأجيل التنفيذ وعدد آخر بعدم سماع الدعوى.	التأمر على أمن الدولة، نهب، ابتزاز الأموال، التحريض على تكوين عصابة	13 قضية عدد المتهمين فيها 74 من مناطق مختلفة من البلاد	13 فيفري 1957
أحكام أقصاها 5 سنوات أشغالا شاقّة وأحكام أخرى مع تأجيل التنفيذ أو عدم سماع الدعوى	التأمر على أمن الدولة، تكوين عصابة، ابتزاز أموال	12 قضية عدد المتهمين 60 من مناطق مختلفة	19 فيفري 1957
حكم واحد بـ20 سنة أشغالا شاقّة، وحكم بعامين وآخر بعام.	قتل، مسك سلاح بدون رخصة	3 أشخاص	23 جويلية 1957
حكم بالإعدام وحكمين بـ20 أشغالا شاقّة وأخرى تصل إلى عامين مع تأجيل التنفيذ	التأمر على أمن الدولة وتكوين عصابة وأعمال سطو وتخريب ونهب	عدّة قضايا	24 جويلية 1957

20 سنة أشغالا شاقّة و 5 سنوات سجنًا.	اغتيال	متّهمان اثنان	27 جويلية 1957
حكم بالإعدام وآخر بالأشغال الشاقّة المؤبدة و 3 بـ 20 سنة أشغالا شاقّة والبقية تتراوح بين 5 سنوات وستين مع تأجيل التنفيذ.	تأليف عصابة والتآمر على أمن الدولة والقيام باغتيالات في الجنوب.	18 متهما	29 جويلية 1957
9 أحكام بالإعدام منها 4 غيابيا أحدها ضد صالح بن يوسف و 3 أحكام بالأشغال الشاقّة المؤبدة و 7 بعشرين سنة و 21 حكما بين 15 و 3 سنوات سجنًا وعدم سماع الدعوى لـ 10 متهمين.	التآمر المقصود به تبديل هيئة الدولة ومحاولة اغتيال مسؤولين ومساعدة المتآمرين وعدم الإعلام على جرائم ...	55 على رأسهم صالح بن يوسف	24 نوفمبر 23 – ديسمبر 1958
20 سنة أشغال شاقّة على المتهم الرئيسي مهذب الحمروني وحكم واحد بعشر سنوات أشغالا شاقّة و 6 أحكام بخمس سنوات والبقية أحكام بالسجن مع تأجيل التنفيذ.	التآمر على أمن الدولة والنهب والسرقة وحمل السلاح بدون رخصة	13 من أنصار الأمانة العامة	11-12 أوت 1959
حكم واحد بالإعدام و 3 بالأشغال الشاقّة المؤبدة وحكمان بعشرين سنة أشغالا شاقّة وحكمان بخمس سنوات سجنًا.	التآمر على أمن الدولة و الاعتداء على المكاسب والنهب و الاغتيال والدخول في عصابة	8 من سيدي بوزيد	17-18 أوت 1959
حكم واحد بـ 20 سنة أشغالا شاقّة و 3 أحكام بـ 15 سنة أشغالا شاقّة وحكم	التآمر على أمن الدولة وتكوين عصابة مفسدين وحمل سلاح بدون رخصة	11 من غار الدماء اثنان منهم في حالة فرار	19-20 أوت 1959

ب10 سنوات سجنا و2 عدم سماع الدعوى.	ونهب الأموال وبتّ الرعب و الاغتيال.		
ب15 حكما بالإعدام من بينها 8 حضوريا و19 حكما بالأشغال الشاقّة المؤبدة و9 أحكام ب20 سنة أشغالا شاقّة و54 حكما ب10 سنوات و10 ب5 سنوات سجنا .	التأمر على أمن الدولة و الاغتيال ومحاولة اغتيال الرئيس بورقيبة.	123 متهما على رأسهم صالح النجار، من بينهم 91 موقوفا و16 في حالة سراح.	24 أوت-3 أكتوبر 1959

ب- متهمون آخرون :

و بالرغم من هذا الهدف الرئيسي التي بعثت من أجله المحكمة العليا إلا أنها نظرت في عديد القضايا التي تعلقت بأعضاء من الأنظمة التي سبقت حكومة بورقيبة، إذ أحيل على أنصارها في سبتمبر 1958 رئيس الحكومة السابق الطاهر بن عمار بتهمة "جمع ثروات بطرق غير مشروعة". كما أحيلت من بعده حكومة محمد صالح المزالي في فيفري 1959 بتهمة "الخيانة العظمى و الزيف عن الحضيرة القومية". و كذلك عرضت على أنظار هذه المحكمة قضية اغتيال الهادي شاکر من 30 جويلية إلى يوم 10 أوت 1957 و قد شملت هذه القضية 33 متّهما أغلبهم من عائلة بالقروي.¹⁷

الجدول عدد 02: القضايا الغير متعلقة باليوسفيين.

التاريخ	المتهمون	التهم الموجهة	الأحكام
30 جويلية-	33 أغلبهم من عائلة بلقروي	اغتيال الزعيم الهادي شاکر وقطع أشجار زيتون	حكمان بالإعدام و4 بالأشغال الشاقّة المؤبدة و4 ب20 سنة أشغالا شاقّة وأحكام أخرى بين سنة و 5 سنوات

¹⁷ - المرجع نفسه. ص 174.

مع التأجيل وغرامات و9 أحكام بعدم سماع الدعوى	10 أوت 1957
جمع ثروات بطرق غير مشروعة من الحقوق القومية .	17 جوان-11 أوت 1958 قضايا منفصلة لـ25 متهما من العهد السابق (من سلك العمال والخلفاوات والمجلس الكبير)
جمع ثروات بطرق غير مشروعة مكاسبه وتجريده من حقوقه القومية لمدة 10 سنوات	12-18 أوت 1958 محمد عطية مدير الصادقية
الحكم بالسجن بين 3 و5 سنوات مع تأجيل التنفيذ وغرامات تصل إلى 20 مليون والتجريد من الحقوق القومية	13 سبتمبر 1958 قضايا منفصلة تهم 3 أشخاص من بينهم الشاذلي حيدر شيخ مدينة تونس
جمع ثروات بطرق غير مشروعة غرامة بثلاثين مليوناً.	1-8 سبتمبر 1958 الطاهر بن عمار
مخالفة قانون مصادرة أحكام أقصاها بخمس سنوات ضد الشاذلي باي وأخرى بين 4 أشهر وشهرين وغرامات وعدم سماع الدعوى بالنسبة لستة.	22 سبتمبر- 6 أكتوبر 1958 25 متهم أغلبهم من العائلة المالكة سابقا

6 أكتوبر - 7 متهمين من	الاعتداء على مصلحة	الإعدام للهادي الرايس و10 سنوات
3 نوفمبر وزارة صلاح الدين البكوش. 1958	الوطن العليا بالزيغ عن	أشغالا شاقة للبكوش و5 لأعضاء
	الخطيرة القومية وتعاطي الرشوة.	حكومته مع تجريدهم من الحقوق القومية مدى الحياة ومصادرة جميع مكاسبهم
24-27 فيفري 1959	تهمة الخيانة العظمى والزيغ عن الخطيرة القومية	10 أعوام نافذة لمزالي وأحكام بين 5 و3 سنوات لأعضاء حكومته مع تأجيل التنفيذ للبعض منهم ومصادرة مكاسب وتجريد من الحقوق القومية مدى الحياة لثلاثة منهم.
10 أوت 1959	التجسس لفائدة الجيش الفرنسي	حكم واحد بعشر سنوات وواحد بخمس وثلاثة أحكام مع تأجيل التنفيذ
13 أوت 1959	التأمر على أمن الدولة والإغتيال	3 أحكام بالإعدام شنقا أحدها حضوري والآخران غيابيا بالإضافة إلى حكيم بالأشغال الشاقة المؤبدة

3- الأحكام :

1- أحكام لا تقبل الطعن:

إجمالاً، لقد تنوعت الأحكام و بشهادة عدد من المؤرخين كانت جدّ قاسية في قضايا اليوسفيين، حيث لم تشفع للعديد من المقاومين أعمالهم في ثورة 18 جانفي 1952 المسلحة و لا النضال السياسي تجاه الاستعمار الفرنسي و كانوا أول ضحايا دولة الاستقلال. و حتى لا نعوض أكثر في الأحكام الصادرة عن

المحكمة العليا فقد حاولنا في الجدول التالي القيام بجرد حول الأحكام القاضية بإعدام المتهمين شنقا دون باقي الأحكام، حيث أصدرت المحكمة طيلة فترة عملها 53 حكما بالإعدام نفذ أغلبها¹⁸:

الجدول عدد 03 : أبرز المتهمين المحكومين بالإعدام في المحكمة العليا¹⁹

السنة	المحكومين بالإعدام
1956	1- عمر بن عمار بوعديلة الإينوبلي (الطيب الزلاق) .
	2- الحسين الحاجي
1957	3- الطاهر بن أحمد البخاري
	1- صالح بن الحاج سليمان بن يوسف
	2- محمد بن الحاج علي عبد الكافي
	3- حسين التريكي
	4- الميزوني بن العلمي بن علي
1956	5- أحمد بن علي العبيدي الشرقاوي
	6- هادي بن بلقاسم بن ضو العزيزي
	7- الهادي بن محمد بن علي قدورة
8- محمد بن مبروك قرفة	
1- صالح بن حمدان بن قاسم النجار	2- عبد السلام بن سالم النجار

¹⁸ - الصغير (عميرة عليّة) و المجموعة ، المحاكمات السياسية في تونس 1956 - 2011 ، الجزء الاول ، منشورات المعهد العالي لتاريخ تونس المعاصر، تونس 2014. ص 14.

¹⁹ - من خلال عدد من المراجع و المصادر أبرزها :

- ❖ ضيف الله (محمد). المحاكمات السياسية في تونس في عهد بورقيبة (1956-1987)...
- ❖ بالسعود (ضو)، معارك التحرير في الجنوب الشرقي ، الثورة اليوسفية 1956...
- ❖ البورصالي (نورة)، بورقيبة و المسألة الديمقراطية 1956-1963، تعريب محمد عبد الكافي ، دار نقوش عربية، تونس 2016.

4- طاهر بن محمد بن يحي المهداوي	3- علي عبد القادر الزموري	1958
6- الهادي بن حميدان بن سعيد صفراوي	5- محمد زكري بن عمر بن بلقاسم	
8- الحبيب بن عمر بن حبيب اللمسي	7- محمد بن بو رقعة بن محمد السلامي	
	9- فرج بن علي بن قدورة	
2- البشير بن الحاج ضو قريصيعة	1- حسن بن الحاج سعد شندول	1959
4- صالح بن القاسم بن سالم	3- سعد بن المبروك بعز	
6- عبد الله بن علي حفيظ الغرايري	5- محمد بن حسين بن رحومة	
8- المبروك الزناتي	7- ساسي بن علي بن الهادف	
10- عبد السلام ثامر	9- عبد العزيز بن عمار شوشان	
12- المبروك بن الحاج ضو زغود	11- الطاهر بن الأخضر الغربي	
	13- الطالب العربي بن محمد الكبير	

ب- تنفيذ الأحكام :

نظرا لأن الأحكام الصادرة عن المحكمة العليا لا يمكن الطعن فيها لا استثناء و لا تعقيا، فإن عديد الأحكام نفذت في حق أصحابها في الحين. فأحكام الإعدام مثلا شرعت دولة الاستقلال في تنفيذها مع منتصف شهر افريل 1956 و أولى هاته العمليات كانت في حق الطاهر بن أحمد البخاري الملقب بـ"الذباح". ففي صباح يوم 16 ماي 1956 حمل الطاهر البخاري على متن سيارة إلى مدينة سوق الاربعاء، التقى في البداية بأخيه و أوصاه بأن لا يجلب والدته لحضور عملية الإعدام. ثم حمل الطاهر إلى وسط البلدة أين تجمع حوالي 6000 مواطن من سكان سوق الاربعاء و البلدات المجاورة لها، حيث نصبت المشنقة في وسط الساحة و قد جاء في وصف المبعوث الخاص لجريدة لوبتي ماتان Le petit Matin لها، أنها لم تكن في حالة جيّدة، إذ أنّ الكرسي لم يكن عاليا، كما أنّ الحبل لم يكن طويلا بالدرجة الكافية.²⁰ و قد حضر العملية كلّ من رئيس محكمة القضاء العليا محمد فرحات، علي زلاوي عضو لجنة التحقيق، عمر شاشية مفوض الحكومة، محمد السافي عامل سوق الأربعاء، البشير عاشوراء كاهية الكاف، صادق بن سليمان قاضي سوق الأربعاء ومساعدته محسن لبّان، رمضان بن رمضان كاهية غار الدماء و عبد العزيز زوغامي قايد الكاف. و على الساعة الحادية عشر صباحا و ستّة عشر دقيقة بدأ تنفيذ الإعدام بركل الكرسي الذي يقف عليه الطاهر البخاري ثمّ و على الساعة 11:30 أعلن طبيب الصحة العمومية عن وفاته رسميا بعد حوالي 14 دقيقة من الاحتضار و عند ذلك أطلق المحجوب بن علي رصاصا في الفضاء معلنا بأنّ العدل أخذ مجراه.²¹

كان إعدام الطاهر البخاري أول تنفيذ لحكم بالإعدام في حق قادة اليوسفيين علنا و قد أرادت به السلطة الجديدة في تونس توجيه رسالة واضحة لكل من يتعاطف مع صالح بن يوسف و يناصره. لكن بعد أن تراجع الخطر اليوسفي و تشتت جيش التحرير الوطني التونسي بدأت عمليات تنفيذ حكم الإعدام تتم في سرية تامة دون حضور المواطنين و كان عدد كبير منها يتم في جنح الظلام شأن المقاوم محمد قرفة الذي حكمت عليه المحكمة بالإعدام يوم 29 جويلية 1956، إذ و في إحدى ليالي شهر أوت في ساعة متأخرة

²⁰ - Le petit Matin 17 Mai 1956.

²¹ - غزواني (حلمي)، الطبيب الزلاق قائد المقاومة المسلحة بالشمال الغربي التونسي (1938-1956)، الشركة التونسية للنشر و تنمية فنون الرسم، الطبعة الأولى، تونس 2019. ص 168.

من الليل سيق محمد قرفة هو و عدد من المحكومين بالإعدام خارج السجن و كان من بينهم صديقه محمد الهادي الفرشيشي الذي غادر زنزانته و هو يرتل القرآن بصوت عال و في هذه الأثناء التفت قرفة إلى القيادي بالأمانة العامة "علي الزليطني" و قال له " سي علي مع السلامة أنت و الجماعة نحن سوف يعدموننا الآن"²². كانت هذه آخر كلمات قالها قرفة في سجنه "الحبس الجديد" ثم سيق رفقة باقي المحكومين بالإعدام إلى سجن "باردو الزندالة" أين نفذ فيهم حكم الإعدام. أعدم محمد قرفة دون أن تشفع فيه عملياته ضد المستعمر الفرنسي.

كما وقع التخفيف في العديد من أحكام الإعدام في حق عدد من المتهمين أمثال المتهّم الطاهر المهداوي الذي حكمت عليه المحكمة بالإعدام شنقا في جلسة يوم 23 ديسمبر 1958 و قد خفف الحكم فيما بعد بأمر من بورقيبة نفسه الذي قال للمطالبين بتنفيذ الحكم على المتهم " أتركوا قضية الطاهر لي وحدي فأنا المسؤول عنها" و استبدل الحكم بأمر منه إلى "المؤبد بالأشغال الشاقة"²³. و كذلك الشأن مع القائد الأخضر القرمازي الذي حكمت عليه المحكمة العليا في جلستها يوم 18 سبتمبر 1956 بعشرون سنة أشغالا شاقّة و أفرج عنه فيما بعد بالعفو في 12 نوفمبر 1964.²⁴ و تجدر الإشارة إلى أنه قد كان لوكيل الدولة بالمحكمة العليا محمد بن للونة دور كبير في تجنيب المتهم القرمازي حكما بالإعدام بعد أن جمعته به جلسة خاصة قبيل المحاكمة.²⁵

4- المحاكمات، بين إرادة قضاء تونسي فتي و تصفية الحسابات :

لقد تعرضت المحكمة العليا أثناء عملها و حتى يومنا هذا إلى انتقادات عديدة سواء من قبل المتهمين أو حتى من قبل الحقوقيين، و لا يغيب عنا رأي المؤرخين الذين رؤوا أنها جعلت فقط لتصفية الحسابات والإجهاز على العدو اليوسفي و كل نفس معارض. هذا الجدل يدفعنا للحديث في هذا العنصر عن "التجاوزات و الانتهاكات" التي ألحقت بها و آخذين بعين الاعتبار دورنا في التحقّق منها و بيان ماهو

22 - شهادة السجين صالح الحريزي سابقة الذكر.

23 - السوفي (عمار)، يوميات بطل ولد ثلاث مرات، ... ص 95.

24 - جميل (فيصل)، "جيش التحرير الوطني التونسي من الانتباكات إلى التفكك 1955-1961"، رسالة دكتوراه إشراف الأستاذ كمال جرفال، كلية الآداب و العلوم الإنسانية بسوسة، 2019-2020. أنظر الشهادة المسلمة من المدير العام للسجون و الإصلاح الواردة بالملحق عدد 29.

ص 375.

25 - شهادة السيد محمد القرمازي شقيق القائد الأخضر القرمازي بتاريخ 09 جوان 2018.

حقيقي و ماهو مجانب للصواب. و لتيسير عملنا سنطرح ما نسب للمحكمة في شكل تساؤلات نصبوا للإجابة عنها تباعا:

❖ هل فعلا نظرت المحكمة في عديد القضايا في وقت فقدت فيه الشرعية القانونية ؟

حقيقة لقد انطلقت المحكمة العليا في عملها منذ أن نشر قرار بعثها في الرائد الرسمي بتاريخ 27 أفريل 1956²⁶ " و قد حدّد أجال عملها بستة أشهر " ... و قد أحدثت المحكمة المذكورة لمدة ستة أشهر ابتداء من تاريخ هذا الأمر و لا تستمر بعد هذا الأجل إلا للنظر في القضايا التي سبق أن تعهدت بها ... لكن واصلت عملها إلى حدود شهر أكتوبر 1959 و لم يتم التفطن لضرورة التمديد لها إلا بعد سنة و عشرة أشهر من عملها حيث جاء في القرار عدد 26 لسنة 1958 أنه " ... مددت مدة محكمة القضاء العليا المؤسسة بمقتضى الأمر الصادر في 8 رمضان 1375 (19 أفريل 1956) إلى تاريخ يعينه أمر يصدر فيما بعد ..."²⁷ . أي أنه كان لعملها فترة ما ثغرة قانونية تشكك في مدى قانونية القضايا التي رفعت إليها من يوم 28 أكتوبر 1956 إلى يوم 24 فيفري 1958.

❖ هل مورس التعذيب حقيقة على المتهمين أثناء التحقيق معهم ؟

تشير أغلب شهادات المحالين إلى المحكمة العليا إلى تعرضهم للتعذيب و الضرب لفترات كانت طويلة لدى العديد منهم، فقائد منطقة ورغمة بجيش التحرير محمد قرفة بدوره ذكر لرئيس المحكمة شدة التعذيب الذي تعرض له طيلة 25 يوما أثناء التحقيق معه. كذلك الشأن مع قائد منطقة الساحل في جيش التحرير القائد عبد اللطيف زهير الذي غادر السجن فاقدًا لبصره من شدة التعذيب و عاش باقي حياته ضريرا²⁸. كما صرح الناجي الوحيد من معركة غار الجاني يوم 1 جوان 1956 بلقاسم السديري أنه قد تعرض أثناء التحقيق معه في محكمة تطاوين للتعذيب بواسطة الصاعق الكهربائي.²⁹ و مما يؤكّد حصول التعذيب الذي مورس على الموقوفين وجود اعترافات من المسؤولين عليها، ففي جلسة محاكمة القائد الطيب الزلاق وجماعته في جويلية 1956 علل المتهمون الاعترافات التي نسبت إليهم بأنها كانت تحت تأثير الضرب

26 - الرائد الرسمي التونسي، 27 أفريل 1956. أمر علي مؤرخ في 19 أفريل 1956 ، ص. 782 – 783.

27 - الرائد الرسمي للجمهورية التونسية الصادر بتاريخ 25 فيفري 1958. ص 244.

28 - شهادة ابنه سامي عبد اللطيف سابقة الذكر.

29 - شهادة المقاوم بلقاسم السديري في الفلم الوثائقي " معركة جبل أقرى 1956 : جريمة الحرب المنسية بعد الاستقلال " ، قناة أم تونيزيا . 30 جوان 2018.

المبرح و التعذيب فرد عليهم نائب الحق العام قائلا " بأنه لولا الضرب لما تمكنا من التحصيل على هذه الاعترافات"³⁰.

❖ هل نكثت دولة الاستقلال عهدا لمن منحتهم الأمان سابقا ؟

لقد تعرض عدد من جيش التحرير الوطني التونسي إلى المحاكمة و وجهت لهم تهم و أعمال ارتكبوها قبل أن يسلموا أسلحتهم و تمنحهم دولة الاستقلال الأمان عليها. فالقائد محمد قرفة الذي كان قد سلم سلاحه في 23 جويلية 1956 لحاكم قابس و منح الأمان³¹ و أسقطت الدولة كل التنبّعات عنه و التزمت كتابيا بعدم ملاحقته عن ما صدر عنه قبل تاريخ 23 جويلية 1956، وقف في جويلية 1957 أمام المحكمة العليا التي توجّهت له بأربع تهم رئيسية كان قد ارتكبها كلها قبل 23 جويلية 1956 و هي على التوالي :

قتل خليفة بن سعد العامل في سلك القومية في ربيع سنة 1956.

قتل المدعو إبراهيم قويلة في أفريل 1956 لتهكّمه على قتلى جيش التحرير إثر معركة مقرّ في 20 مارس 1956.

إبادة لجنة الاتصال التي راودته لتسليم سلاحه هو و القائد يانس بن يانس، و قد تكونت اللجنة من أربعة أفراد و هم "يوسف بوقرة ، الصبايحي الحفناوي و عبد الحميد و صالح الجزائريين" في ماي 1956³².

الاتصال المباشر بصالح بن يوسف في طرابلس و المعلوم أن آخر لقاء مباشر جمع قرفة بين يوسف كان في أفريل 1956 و هو ما يبيّنه تقرير فرنسي رصد عودته من طرابلس يوم 03 جوان 1956.³³

❖ هل تدخلت السلطة السياسية في أحكام المحكمة العليا ؟

لقد كانت هذه الأحكام و القضايا سياسية بامتياز لذا فإن تدخل السلطة السياسية في أحكامها ملموس وملحوظ، حيث و كما ذكرنا سابقا سجل في عديد المرات تخفيف للحكم عن طريق عفو بتدخلات

³⁰ - جريدة الصباح 17 جويلية 1956.

³¹ - SHAT. C 2H 312 ,bobine. S. 505. f.505

³² - الصغير (عميره عليّة)، اليوسفيون و تحرر المغرب العربي، ... ص 124.

³³ - SHAT, C, 2H 312, bobine S 505.nf.

ووساطات من بورقبيية نفسه بالرغم من كون هذه المحكمة قد حصّنت بما لا يقبل الطعن أو المسّ من أحكامها، ففي زيارته إلى مدينة تطاوين أواسط شهر جوان 1956 قام بورقبيية بالعفو عن 160 مقاوما ممّن وقع أسرهم في معارك أقري و غار الجاني نهاية شهر ماي.³⁴ كما تحدث محمود اللافي المكلف بأمورية بديوان وزير الداخلية الطيب المهيري آنذاك أن الأخير قد حدثه في إحدى المرّات أن بورقبيية قد قال له ذات لقاء " يا طيب ما نجموش نطبقوا الأحكام الكل و لازم نعفوا علي نعرفوهم تابوا و إلي نضمنوا لي هوما يرجعوا للصف الدستوري، موش غايتنا نعبوا الحبوسات "³⁵. كما تدخلت عديد الوجوه الدستورية في سير المحاكمات التي كانوا يواكبونها و غالبا ما يدخلون في مشادّات كلامية مع المتهمين كما هو الشأن في جلسة يوم 29 جويلية 1957 حين حضر أحد قادة الديوان السياسي جلسة المحاكمة و تعمّد عديد المرات التلفظ بعبارات مهينة للمتهمين و صاح في إحداها موجها كلامه إلى رئيس المحكمة قائلا " سيدي الرئيس، كيما قال الزعيم بورقبيية هاذم اليوسفيين لا شفقة و لا رحمة فيهم... هاذم إعدام"³⁶.

: خاتمة

لقد توصلنا من خلال رحلة بحثنا هذا إلى عدّة استنتاجات، يمكن ذكر أهمها وهي:

- ❖ أن الظرفية التي أحدثت فيها هذه المحكمة كانت ظرفية صعبة بامتياز، و قد أثرت بشكل مباشر على طبيعة عملها.
- ❖ أن محكمة القضاء العليا صيغت على مقاس المعارضة اليوسفية، و وفرت الإطار القانوني للإجهاز عليها في أسرع الأجال.
- ❖ أن محاكمة المتهمين أمام أنظار هذه المحكمة لم تكن سوى محاكمة سياسية غابت عنها كل مقومات المحاكمات العادلة واستقلالية القضاء.

34 - جريدة العمل 19 جوان 1956.

35 - شهادة محمود اللافي سابقة الذكر.

36 - شهادة المتهم صالح الحريزي بتاريخ 13 سبتمبر 2015 .

- ❖ أن تدخل السلطة التنفيذية في عمل هذه المحكمة يظهر جليًا و كان ذلك منذ أن وقع تعيين عدد مهم من السياسيين من أعضاء المجلس القومي التأسيسي في عضويتها.
- ❖ أن أحكام هذه المحكمة لا تقبل لا النقض و لا التعقيب، لكن أجاز للرئيس الحبيب بورقيبة دون سواه العفو و تخفيف الأحكام بقرارات تصدر عنه وحده.

و عموما يمكن الحديث اليوم عن الآثار التي خلفتها هذه المحكمة، خصوصا من بعد أن فتح ملف ضحاياها بعد الثورة في تونس عن طريق هيئة الحقيقة و الكرامة. و من بين هذه الآثار نذكر ملف رفات الذين نفذ في حقهم حكم الإعدام إذ لا تزال أماكن دفن العديد منهم مجهولة حتى يومنا هذا شأن المقام محمد قرفة.

المراجع :

- البورصالي (نورة)، بورقيبة و المسألة الديمقراطية 1956-1963، تعريب محمد عبد الكافي ، دار نقوش عربية، تونس 2016.
- جميل (فيصل)، "جيش التحرير الوطني التونسي من الانبعاث إلى التفكك 1955-1961"، رسالة دكتوراه إشراف الأستاذ كمال جرفال، كلية الآداب و العلوم الإنسانية بسوسة، 2019-2020.
- السباعي (فوزي)، الطاهر بن عمار (1889-1985)، أطروحة دكتوراه تحت إشراف الأستاذ عبد الواحد المكني، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بتونس 2010.
- السوفي (عمار)، يوميات بطل ولد ثلاث مرات، صلامبو، مطبعة الرشيد، الطبعة الأولى، جوان 2004 .
- صالح (سعيد)، الشاذلي قلالة، مسيرة مناضل وطني 1898-1962 ، رسالة ماجستير في التاريخ المعاصر تحت إشراف الأستاذ عادل بن يوسف . كلية الآداب و العلوم الإنسانية بسوسة 2015.
- الصغير (عميرة علية) و المجموعة ، المحاكمات السياسية في تونس 1956- 2011 ، الجزء الاول ، منشورات المعهد العالي لتاريخ تونس المعاصر، تونس 2014.

الصغير (عميره عالية)، اليوسفيون و تحرر المغرب العربي، المغاربية للطباعة و الإشهار، الطبعة الأولى 2007.

ضيف الله (محمد)، المحاكمات السياسية في تونس في عهد بورقيبة (1956-1987) ، ضمن القضاء والتشريع في تونس البورقيبية، زغوان ، مؤسسة التميمي، 2004.

غزواني (حلمي)، الطيب الزلاق قائد المقاومة المسلحة بالشمال الغربي التونسي (1938-1956)، الشركة التونسية للنشر و تنمية فنون الرسم، الطبعة الأولى ، تونس 2019 .
المقدم (فيصل)، لجان الرعاية في تونس نشأتها و نشاطها 1955-1956، رسالة ماجستير إشراف الأستاذ علي الزيدي . كلية الآداب و العلوم الإنسانية بصفاس 2010.

archives françaises :

Le petit matin . 16/02/1956

Le petit Matin 17 Mai 1956

SHAT. C 2H 312 ,bobine. S. 505. f.505

SHAT, C, 2H 312, bobine S 505.nf.

الأرشيف التونسي:

جريدة الصباح بتاريخ 17 جويلية 1956.

جريدة العمل بتاريخ 19 جوان 1956.

جريدة الصباح بتاريخ 26 أفريل 1956.

الرائد الرسمي التونسي الصادر بتاريخ 25 فيفري 1958.

الرائد الرسمي التونسي الصادر بتاريخ 27 افريل 1956.

الرّائد الرسمي التونسي الصادر بتاريخ 30 أوت 1956.

الشهادات الشفوية:

شهادة المقاوم صالح الحريزي بتاريخ بتاريخ 13 سبتمبر 2015

شهادة محمود اللافي بتاريخ 7 نوفمبر 2019.

شهادة السيد محمد القرمازي بتاريخ 09 جوان 2018.